١٤ـ كتاب الوتر

[باب مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ]

٥٤١ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ صَلاَةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».**

٥٤٢ـ عن عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلاَتَهُ ـ تَعْنِي بِاللَّيْلِ ـ فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ المُؤَذِّنُ لِلصَّلاَةِ.

[باب سَاعَاتِ الْوِتْرِ]

٥٤٣ـ وعَنْها ﷺ قَالَتْ: كُلَّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ الله ﷺ وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ.

[باب لِيَجْعَلْ آخِرَ صَلاَتِهِ وِتْراً]

٥٤٤ـ عَنْ ابن عمر ﷺ قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: **«اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْراً».**

[باب الْوِتْرِ عَلَى الدَّابَّةِ]

٥٤٥ـ وعَنه ﷺ قَال: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ.

[باب الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ]

٥٤٦ـ عن أَنَسٍ ﷺ أنه سُئِلَ: أَقَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصُّبْحِ ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقِيلَ لَهُ: أَوَقَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ ؟ قَالَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيراً.

٥٤١- البخاري: ٩٩٠، ومسلم: ١٧٤٨، وأحمد: ٤٤٩٢.

٥٤٢- البخاري: ٩٩٤، ومسلم: ١٧١٨، وأحمد: ٥٧٧ .

٥٤٣- البخاري: ٩٩٦، ومسلم: ١٧٣٦، وأحمد: ٢٤١٨٨.

٥٤٤- البخاري: ٩٩٨، ومسلم: ١٧٥٥، وأحمد: ٤٧١٠.

٥٤٥- البخاري: ٩٩٩، ومسلم: ١٦١٥، وأحمد: ٤٥١٩.

٥٤٦- البخاري: ١٠٠١، ومسلم: ١٥٤٦، وأحمد: ١٢١١٧.

obeikandl.com

٥٤٧- وعنه ﷺ أنه سُئِل عَنِ الْقُنُوتِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ. قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ. قيل: فَإِنَّ فُلاَناً أَخْبَرَ عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَ الرُّكُوعِ؟ فَقَالَ: كَذَبَ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ الله ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْراً، أُرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْماً يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَّاءُ زُهَاءَ سَبْعِينَ رَجُلاً إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أُولَئِكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ الله ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ الله ﷺ شَهْراً يَدْعُو عَلَيْهِمْ.

٥٤٨- وفي رواية عنه قَالَ: قَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْراً يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ.

٥٤٩- وعنه أيضاً: قَالَ: الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ.

٥٤٧- البخاري: ١٠٠٢، ومسلم: ١٥٤٩، وأحمد: ١٢٧٠٥.

٥٤٨- البخاري: ١٠٠٣، ومسلم: ١٥٤٧.

وقوله: (رعل وذكوان): قبيلتان.

٥٤٩- البخاري: ١٠٠٤، ولم يرد عند أحمد بهذا اللفظ، وانظر سابقيه.

obeikandl.com